



الالتزامات الأساسية للمؤسسات المالية المرخصة من الهيئة





- الكفاية المالية:
- وذلك بالاحتفاظ بموارد مالية كافية حسب القواعد التي تحددها الهيئة.
- السلوك الملائم في السوق:
- وذلك بالالتزام بمعايير سلوك ملائمة في السوق.
- حماية أصول العملاء:
- وذلك بترتيب الحماية الكافية لأصول عملائه. في هذا الجانب وضعت اللائحة عدة اشتراطات تقضي بأن تتخذ المؤسسة كل التدابير والإجراءات التي تحمي أموال عملاءها، بما في ذلك ضمان عدم حدوث تعارض مصالح بين العميل والمؤسسة التي تدير أمواله.
- التعاون مع هيئات الرقابة والإشراف:
- ومن ذلك الإفصاح للهيئة أن أي حدث أو تغيير جوهري أو هيكله التنظيمي.
- التواصل مع العملاء:
- وذلك بتزويدهم بالمعلومات بصورة واضحة وعادلة وغير مضللة.
- مراعاة مصالح العملاء الأفراد:
- وذلك بمعاملتهم بإنصاف وعدل، ومراعاة مصالحهم.
- عدم تضارب المصالح:
- وذلك بمعالجة تضارب المصالح بينه وبين عملائه الأفراد أو بين عميل فرد وعميل آخر بإنصاف.
- الملائمة للعملاء الأفراد:
- وذلك ببذل الحرص للتأكد من مدى ملاءمة مشورته وإدارته لأي عميل فرد يقدم له تلك الخدمات.

تؤكد هيئة السوق المالية أن الأشخاص المرخص لهم (المؤسسات المالية المرخصة للعمل في نشاط الأوراق المالية)، يتوجب عليهم الالتزام بمبادئ أساسية، نصت عليها لائحة «الأشخاص المرخص لهم»، وتستهدف هذه الالتزامات تحسين أعمال الأشخاص المرخص لهم وضمان إدارة أموال عملاءها باحترافية واقتدار ومسؤولية. وهي:

▪ النزاهة:

وذلك بممارسة الشخص المرخص له أعماله بنزاهة.

▪ المهارة والعناية والحرص:

وذلك بممارسة أعماله بمهارة وعناية وحرص.

▪ فعالية الإدارة والرقابة:

وذلك باتخاذ جميع الوسائل المعقولة لتنظيم شؤونه بمسؤولية وفعالية واعتماد سياسات ونظم ملائمة لإدارة المخاطر.

فاكس:
00966 11 490 6599

الرقم المجاني:
800 245 1111

موقع الهيئة:
www.cma.org.sa



هذه النشرة ذات غرض توعوي فقط وليست بديلة من الأنظمة واللوائح والتعليمات ذات العلاقة، ولا تشكل بأي حال من الأحوال مرجعاً قانونياً لأي من الإجراءات والحقوق والمسؤوليات للأطراف ذات العلاقة.

حقوق الطبع محفوظة لهيئة السوق المالية ©

www.cma.org.sa

